

الشؤون الإسلامية السعودية تقيد استخدام مكبرات الصوت في المساجد



التغيير

أصدرت وزارة الشؤون الإسلامية في المملكة تعميماً، الأحد، لفروع الوزارة بمناطق المملكة كافة، ينص على قصر استعمال مكبرات الصوت بالمساجد على الأذان والإقامة وضبطها بثلاث درجة الجهاز.

وأبلغ "عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ" التعميم لفروع الوزارة بمناطق المملكة كافة، مشدداً على اتخاذ الإجراء النظامي بحق من يخالفه، وفقاً لما أوردته صحيفة "سبق" (محلية).

ويأتي التعميم "إشارة إلى ما لاحظته الوزارة من استعمال مكبرات الصوت الخارجية في المساجد في الصلوات وما تحدثه هذه المكبرات من ضرر على المرضى وكبار السن والأطفال في البيوت المجاورة للمساجد، إضافة إلى تداخل أصوات الأئمة وما يترتب على ذلك من تشويش على المصلين في المساجد

ويتوافق التعميم مع فتوى للشيخ "محمد بن صالح العثيمين"، التي تنص على عدم استخدام المكبرات الخارجية في غير الأذان والإقامة وكذلك فتوى للشيخ الراحل "صالح الفوزان"، عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للفتوى، وغيرهم من أهل العلم، حسب الصحيفة المحلية.